الأمم المتحدة

A/C.6/58/SR.6

الجمعية العامة

Distr.: General
20 January 2006
Arabic
Original: English

اللجنة السادسة

محضر موجز للجلسة السادسة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الأربعاء، ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد بايا ..... (الفلبين)

وفيما بعد: السيدة راموتار (نائبة الرئيس) ..... (ترينيداد وتوباغو)

المحتويات

البند ١٥٦ من جدول الأعمال: التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره** إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

03-55852 (A)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥.

البند ١٥٦ من جدول الأعمال: التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي (A/58/37 و Corr. 1، و A/58/116 و Add.1، و A/C.6/58/L.10

١ - **السيد بيريرا** (سري لانكا): رئيس اللجنة المخصصة المنشأة بموجب قرارا الجمعية العامة ٢١٠/٥١ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ ورئيس الفريق العامل المعني بالتدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي عرض تقريري هاتين الهيئتين (A/58/37 و A/C.6/58/L.10، على التوالي).

٢ - في الجلسة الأولى للفريق العامل، دعا الوفود إلى أن تقدم إليه مقترحات ملموسة فيما يتعلق بعقد مؤتمر رفيع المستوى تحت رعاية الأمم المتحدة من أجل صياغة رد منظم مشترك للمجتمع الدولي على الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره. وأبلغته عدة وفود أن المشاورات حول هذه المسألة مستمرة، بما في ذلك على المستوى السياسي في عواصمها، وأعرب في ضوء قرار الجمعية العامة ٢٧/٥٧ عن رغبته في إبقاء هذا البند على جدول الأعمال.

٣ - وأظهرت المشاورات غير الرسمية استمرار وجود خلافات كبيرة فيما يتصل بالمادة ١٨ المتعلقة بما ينبغي استبعاده من نطاق مشروع الاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب الدولي. ومن شأن التوصل إلى اتفاق حول هذه المادة تسهيل التوصل إلى اتفاق حول مسائل أخرى، بما في ذلك المادة ٢ مكررا عن العلاقة بين مشروع الاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب الدولي والاتفاقات القطاعية. وكررت الوفود تأكيد مواقفها المختلفة حول مسألة نطاق تطبيق مشروع الاتفاقية الدولية للقضاء على أعمال الإرهاب النووي. وحث الوفود على متابعة أي وسيلة ممكنة تؤدي إلى التوصل إلى حل وسط ممكن حول هذه المسائل وأعرب عن شكره لهؤلاء الذين تقدموا باقتراحات تهدف إلى التوصل إلى حل وسط.

٤ - وعلى الرغم من الخلافات الأساسية، هناك رغبة عامة في المحافظة على ما تم إنجازه في كل من اللجنة المخصصة والفريق العامل. وهناك ضرورة واضحة بالنسبة للوفود أن تظل تعمل في هذا المجال أثناء الدورة الراهنة للجمعية العامة وبعدها وإظهار رغبة في إيجاد حل وسط وإرادة سياسية. ومن أجل المحافظة على قوة الاندفاع في هذه العملية، التي تلتزم بها جميع الوفود، يجب على اللجنة والهيئات الأخرى المكلفة من الجمعية العامة أن تواصل الاضطلاع بالمهام التشريعية المكلفة بها بطريقة بناءة.

٥ - **السيد لوفالد** (النرويج): قال إن الإرهاب الدولي يتحدى الأمن الجماعي. فقد وقعت الأمم المتحدة منذ شهرين فقط ضحية هجوم مشين خلّف كثيرا من الجرحى والموتى، بما في ذلك سيرجيو فييرا دي ميلو، المفوض السامي لحقوق الإنسان والممثل الخاص للأمين العام. ومن حق ضحايا جميع الأعمال الإرهابية أن يقوم المجتمع الدولي ببذل كل جهد ممكن لمنع هذه الفظائع.

٦ - وأضاف أن الإرهاب الدولي تهديد عالمي يتطلب ردا عالميا. وينبغي أن تتزعم الأمم المتحدة هذه الجهود، ولكن تستطيع المنظمة الإقليمية أيضا أن تؤدي دورا حيويا، لا سيما عن طريق المساعدة في تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٣٧٣ (٢٠٠١). وينبغي أن ينطوي مكافحة الإرهاب على مجموعة كبيرة من التدابير السياسية والدبلوماسية والاقتصادية والقانونية والعسكرية التي ينبغي أن تكون متسقة مع القانون الدولي، بما في ذلك حماية حقوق الإنسان. وعليه فإن المفوض السامي لحقوق الإنسان يتابع على نحو وثيق عمل لجنة مكافحة الإرهاب التي تساعد من خلال حوارها مع الدول على تحديد العقبات والتغلب عليها التي تعترض تنفيذ

القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وأيدت النرويج تدابير مكافحة الإرهاب التي اتخذها الاتحاد الأفريقي، والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، ومجلس أوروبا.

٧ - ودعا إلى وجود استراتيجية عريضة ومعززة تشارك فيها الأمم المتحدة والزعماء السياسيون والدينيون والقطاع الخاص والمجتمع المدني. وإن المؤتمر المعنون ''مكافحة الإرهاب من أجل الإنسانية'' المنعقد في نيويورك في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ بناء على دعوة رئيس وزراء النرويج الحائز على جائزة نوبل للفيزياء سلط الأضواء على ضرورة تفهم الأسباب الجوهرية للكراهية والإرهاب. وسوف يتم تقديم التقرير النهائي لهذه المناسبة إلى لجنة مكافحة الإرهاب، ويعتزم عقد مؤتمر متابعة.

٨ - وأضاف أن الدول المنهارة والأنظمة القمعية تولد في كثير من الأحيان الكراهية والتطرف والإرهاب، وعلى ما يبدو العلاقة بين الفقر والإرهاب قليلة إن لم تكن معدومة. فكثير من الإرهابيين ينتمون إلى أسر من الطبقة الوسطى أو العليا. وأفضل طريقة لمكافحة الإرهاب هي عن طريق ضمان سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان وتوفير مجالات لإشباع طموحات الإنسان وآماله ومعتقداته، بالإضافة إلى إيجاد رد على غضبه وتظلماته. فيتم في كثير من الأحيان الإعراب عن الرغبات والأهداف والغضب بعبارات دينية، والإرهابيون يسيئون إلى الدين من خلال تبرير الفظائع المرتكبة، ولا يرفع الزعماء الدينيون في كثير من الأحيان صوتهم ضد اللاتسامح والتطرف. وبالإضافة إلى ذلك، يتم تربية كثير من الأطفال في جو من الكراهية وعدم التسامح وعدم احترام حقوق الإنسان. فينبغي أن يكون التثقيف في مجال التسامح والاحترام المتبادل جزءا من حملة مكافحة الإرهاب.

٩ - وينبغي ألا تسمح الخلافات بين الدول فيما يتعلق بتعريف الإرهاب بعرقلة عمل مشروع الاتفاقية الشاملة للإرهاب الدولي، ومشروع الاتفاقية الدولية للقضاء على أعمال الإرهاب النووي. فمهما قيل لا يمكن التأكيد بصورة كافية على مخاطر وضع المجموعات الإرهابية يدها على أسلحة الدمار الشامل.

١٠- **السيد بالاريزو** (بيرو): قال متحدثا باسم مجموعة ريو إن الوفاة الأخيرة للمسؤولين البارزين من الأمم المتحدة يذكرنا بأن أي شخص يمكن أن يقع ضحية عمل إرهابي إجرامي. ويجب على المجتمع الدولي أن يواصل جهوده لتطوير نظام شامل متعدد الأطراف يتألف من صكوك قانونية في إطار استراتيجية عالمية ضد الإرهاب بحيث يمكن تقديم هؤلاء الذين يرتكبون أو يخططون أو يمولون الإرهاب أمام العدالة. ويجب تنفيذ هذه الاستراتيجية في إطار احترام كامل لسيادة القانون وحقوق الإنسان.

١١ - وأعربت مجموعة ريو في مؤتمر قمتها المنعقد في أيار/مايو ٢٠٠٣ في كوسكو ببيرو عن التزامها بتعزيز التعاون في مكافحة الإرهاب والمشاكل المتصلة بالمخدرات وغسل الأموال والاتجار غير المشروع بالأسلحة، وزيادة تدفق المعلومات من أجل تجنب الأعمال الإرهابية وتمويلها. وقد بدأ في الآونة الأخيرة تنفيذ اتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب، ونظمت منظمة البلدان الأمريكية اجتماعا في واشنطن في الأسبوع السابق كمتابعة للاجتماع الاستثنائي للجنة مكافحة الإرهاب مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية المنعقد في نيويورك في آذار/مارس ٢٠٠٣.

١٢ - ولكل بلد مسؤولية مكافحة الإرهاب. غير أن نطاق وشرعية الأمم المتحدة يعطيها الدور الرائد في حماية الإنسانية من هذا التهديد. ومجموعة ريو قلقة بسبب عدم وجود إرادة سياسية من أجل تحقيق تقدم حقيقي بخصوص مشروعي

اتفاقيتي مكافحة الإرهاب ومحاولة إيجاد علاقة غير ضرورية بينهما. فخطورة حصول الإرهابيين على الأسلحة النووية كبير بحيث لا يمكن تفويت أي فرصة من أجل التوصل إلى اتفاق حول هذا الموضوع. وعليه فإنه يرحّب باقتراح المكسيك (A/C.6/56/WG.1/CRP.9) المتعلق بوضع فقرة جديدة في إطار البند ٤ من مشروع الاتفاقية الدولية للقضاء على أعمال الإرهاب النووي، ويقدم هذا الاقتراح طريقة مبتكرة وبناءة للخروج من المأزق الحالي. ويحث أيضا المنسقين على تنظيم مشاورات بين الدورة الرئيسية والدورة المستأنفة للجمعية العامة من أجل حل المسائل المتبقية القليلة المتعلقة بمشروع الاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب الدولي. وتدفعنا وفاة سيرجيو فييرا دي ميلو والضحايا الآخرين للإرهاب إلى العمل في هذا المجال.

١٣ - **السيد ألكلاي** (فنزويلا): قال إن مكافحة الإرهاب أصبحت مسألة هامة في مجال السياسة الخارجية لحكومته، التي تشارك بشكل نشط في الجهود المبذولة لمكافحة هذه المشكلة على الصعيدين الوطني والدولي. وقد صدقت فنزويلا على الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب، والاتفاقية الدولية لقمع الهجمات الإرهابية بالقنابل، واتفاقية حقوق الطفل، ومشاركة الأطفال في الصراعات المسلحة، وقدمت تقارير إلى لجنة مكافحة الإرهاب ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) المتعلقة بالقاعدة والطالبان والأفراد والكيانات المرتبطين بهما. وتشارك حكومته أيضا بشكل نشط في الجهود الإقليمية لمكافحة الإرهاب، وأدرجت في الآونة الأخيرة اتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب في تشريعاتها الوطنية. وقد أساءت وسائط الإعلام شرح التزام فنزويلا لمكافحة الإرهاب، ولكن الإجراءات التي اتخذتها حكومة فنزويلا واضحة كل الوضوح.

١٤ - وأضاف أن الإجراءات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية سوف تكون غير كاملة بدون بذل جهود مماثلة على الصعيد الدولي. وإن الأحداث الأخيرة أظهرت أن الدول لا تستطيع مكافحة الهجمات الإرهابية ما لم تكن لها الإرادة السياسية من أجل اعتماد مشاريع الاتفاقيات في أقرب وقت ممكن، مما سيرسي أسس التعاون الدولي. ومن الأساسي أيضا القضاء على أسباب الإرهاب ألا وهي الفقر والتهميش. وأخيرا قدم تحية إلى ذكرى سيرجيو فييرا دي ميلو، وضحايا الإرهاب الآخرين.

١٥ - **السيد المرزوقي** (الإمارات العربية المتحدة): قال إنه على الرغم من الاتفاقيات والاتفاقات الدولية لمكافحة الإرهاب التي تم التوصل إليها في العقد الماضي، إلا أنه حدث تصاعد في السنوات الأخيرة في عدد وخطورة هذه الجرائم. فقد ضرب الإرهاب المنظم ضحايا أبرياء من جميع الأعراق والمجموعات الإثنية، كما حدثت في الهجمات الأخيرة على موظفي الأمم المتحدة الذين لم يذهبوا إلى بغداد إلا لغرض مساعدة الشعب العراقي على العودة إلى الحياة الطبيعية.

١٦ - ومنذ أحداث ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، ضرب الإرهابيون في أوروبا، وأفريقيا، والشرق الأوسط، بما في ذلك المملكة العربية السعودية، والبحرين، والأراضي المحتلة. وبغض النظر عن ثقافة أو دين الأشخاص المسؤولين، يستند الإرهاب إلى كراهية الأجانب، ورفض التعددية، والحق في تقرير المصير. وعليه فإنه يحث المجتمع الدولي على مكافحة هذه المشكلة بشفافية وتجنب استخدام المعايير المزدوجة.

١٧ - وينبغي تنظيم مؤتمر دولي لمعالجة ضرورة وضع تعريف واضح للإرهاب، وتعزيز التشريعات ذات الصلة، وضمان اتخاذ تدابير لمكافحة الإرهاب لا تطبق بصورة انتقائية، والتمييز بين الإرهاب والكفاح الشرعي للشعوب من أجل تحقيق المصير، وهو حق مكرس في ميثاق الأمم المتحدة والاتفاقيات والبروتوكولات الدولية.

١٨ - وأضاف أن احترام حرية الشعوب مكرس في الشريعة. وإن حكومته أدانت بصورة منتظمة الإرهاب في المنتديات الدولية والإقليمية، واعتمدت تشريعا وآليات سياسية لمكافحة الإرهاب، بما في ذلك تنفيذ قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة. واتخذت خطوات لمنع تمويل الإرهاب وتجريم الأعمال الإرهابية وغسل الأموال؛ والعمل مع جيرانها والدول الأخرى ذات الصلة والمنظمات الدولية لمكافحة الجريمة عبر الحدود؛ وصدقت على الصكوك الدولية لمكافحة الإرهاب، بما في ذلك الاتفاقية العربية لقمع الإرهاب، واتفاقية قمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات، واتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني، والبروتوكول المتعلق بقمع أعمال العنف غير المشروع في المطارات التي تخدم الطيران المدني الدولي، واتفاقية تمييز المتفجرات البلاستيكية بغرض كشفها.

١٩ - وأضاف أن الإمارات العربية المتحدة تدين إرهاب الدولة المنظم لحكومة إسرائيل ضد الشعب الفلسطيني والعربي في فلسطين المحتلة وسورية ولبنان، وترفض أعمال إسرائيل وادعاءاتها التي تنتهك الميثاق والاتفاقيات الدولية. وينبغي اتخاذ تدابير فعالة على الفور من أجل وضع حد للهجمات الإسرائيلية على الشعب الفلسطيني وجيرانه. ولا يمكن إيجاد حل دائم لأزمة الشرق الأوسط إلا إذا انسحبت إسرائيل من الأراضي المحتلة وأظهرت احترامها للقانون الدولي.

٢٠ - **السيد رودريغيز باريا** (كوبا): قال إن حكومته ملتزمة بكبح الإرهاب الدولي وترفض بشكل صريح الأعمال الإرهابية بكل أنواعها، بغض النظر عن مكان ارتكابها، ومن يرتكبها، وسبب ارتكابها. وإن بلده لم يسمح قط استخدام أراضيه للتخطيط أو التمويل للاضطلاع بهذه الأعمال. غير أن مكافحة الإرهاب ينبغي ألا تستخدم كحجة من أجل التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى أو من أجل العدوان. فينبغي للمجتمع الدولي أن يكافح الإرهاب ككل وبما أن ذلك يستلزم تعاونا وثيقا وامتثالا لميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي والقانون الإنساني الدولي، فعلى الجمعية العامة أن تكون الرائدة في هذا الكفاح.

٢١ - وأضاف أنه من الأساسي اعتماد اتفاقية عامة عن الإرهاب الدولي تؤدي إلى تجسير الهوة في صكوك الأمم المتحدة القائمة حول هذا الموضوع. وينبغي أن تتضمن الاتفاقية العامة تعريفا دقيقا يغطي جميع أشكال وأنواع وعناصر جريمة الإرهاب، كما يوفر إمكانية تحميل الأشخاص الطبيعيين والقانونيين مسؤولية هذا العمل. فما تقوم به القوات المسلحة لدولة من الدول من أعمال تتنافى مع القانون الإنساني الدولي ينبغي استبعادها من نطاق الاتفاقية، فعدم التعرض لهذه الأعمال يمكن أن تنظر إليه بعض الدول على أنه تبرير لاتخاذ إجراءات من شأنها أن تزعزع استقرار البلدان الأخرى.

٢٢ - وإن بلدان العالم الثالث كانت على حق في أن تطلب التمييز بشكل واضح في الاتفاقية العامة بين الإرهاب والكفاح المشروع للشعوب من أجل تحقيق استقلالها والحق في تقرير المصير، وينبغي عدم استخدام الحق في الدفاع عن النفس كذريعة لتبرير إرهاب الدولة أو التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى. فينبغي ألا يكون هناك تمييز شرير يتستر على خطورة هذه الأعمال وطبيعتها الإجرامية.

٢٣ - وإن قيام بعض الدول من جانب واحد بإصدار قائمة بالبلدان التي تدعي أنها تؤيد الإرهاب الدولي لا يتمشى مع مبادئ القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة والغرض من ورائه الاعتبارات السياسية. وإن إدراج الولايات المتحدة الأمريكية لكوبا في القائمة السنوية للدول التي ترعى الإرهاب الدولي عمل سخيف قائم على السياسة المحلية والدوافع الانتخابية الملتوية.

٢٤ - وكان الشعب الكوبي منذ عام ١٩٥٩ ضحية هجمات إرهابية متعددة قتلت وجرحت الآلاف، وسببت أضرارا اقتصادية هائلة. ومن المعروف جيدا أن هذه الهجمات نظمتها ومولتها الولايات المتحدة وانطلقت من أراضيها، حيث سمحت الولايات المتحدة لمختلف المنظمات الإرهابية بأن تعمل ضد كوبا دون أن تخشى أي عقاب. وبالإضافة إلى ذلك، عاقبت محكمة اتحادية في ميامي على نحو لا مبرر له ثلاثة مواطنين كوبيين بعد أن وضعتهم في حجز انفرادي وأخضعتهم لمعاملة غير إنسانية لمدة ١٧ شهرا. وكان هؤلاء بريئين بشكل كامل من الجرائم التي تم اتهامهم بها وكانوا يحاولون إنقاذ حياة المواطنين الكوبيين والأمريكيين من خلال جمع معلومات عن المنظمات الإرهابية التي تم ذكرها. وإن انتهاك الولايات المتحدة لاتفاقيات الهجرة، والإذاعات المعادية لكوبا من أراضيها، وعدم قيام محاكمها بمحاكمة المسؤولين عن خطف السفن والطائرات الكوبية هو المصدر المباشر للأعمال الإرهابية المرتكبة في كوبا في آذار/مارس ونيسان/أبريل ٢٠٠٣. ولهذا السبب، فلم يكن لحكومته أي خيار إلا تطبيق القانون الكوبي بشكل صارم من أجل وضع حد لموجة الاختطافات التي وصفها الاتحاد الأوروبي بأنها أعمال تهدد أمن كوبا. وإن الأحكام الصارمة الأخيرة التي تم إصدارها ضد أحد المستضيفين من جانب محكمة في الولايات المتحدة، وإعادة ستة أشخاص إلى كوبا أعمال تستحق الترحيب، بما أن التعاون المصحوب باحترام وتنفيذ الصكوك القانونية يمثل الطريقة الوحيدة التي تبشر بالخير. ومع ذلك، تستعمل الحكومة الأمريكية حججا واهية لرفض اقتراحات كوبا المتكررة فيما يتصل ببرنامج ثنائي لمكافحة الإرهاب.

٢٥ - وقال إن حكومته اتخذت خطوات قانونية وإدارية لمنع وكشف ومعاقبة الأعمال الإرهابية، وغير ذلك من الجرائم الدولية المرتبطة بها. وقد صدقت أو انضمت إلى جميع الاتفاقات الدولية المتعلقة بالإرهاب. وسنت قانونا عن الأعمال الإرهابية التي قامت بتعريفها ومعاقبتها لا سيما إذا تم ارتكاب هذه الأعمال عن طريق وسائط الإعلام. وأصدر مصرف كوبا عدة تعليمات وقرارات لمنع غسل الأموال وتمويل الإرهاب. واتخذت السلطات الجمركية ووزارة الداخلية خطوات لتعزيز مراقبة الحدود من أجل منع الإرهابيين من الدخول إلى الأراضي الوطنية.

٢٦ - وأضاف أن حكومته امتثلت بشكل كامل لقرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) وقدمت إلى لجنة مكافحة الإرهاب جميع التقارير المطلوبة. وعليه فإنها تأمل أن اللجنة ستتخذ خطوات محددة لمكافحة الإرهاب واتخاذ إجراءات إزاء الأدلة الكثيرة التي قدمها بلده في ما يتعلق بتنظيم وتمويل الأعمال الإرهابية ضد كوبا من الولايات المتحدة. وقد أبرمت حكومته كذلك اتفاقات ثنائية لمكافحة الإرهاب مع مختلف البلدان الأخرى. وينبغي للمجتمع الدولي أن ينفذ التدابير اللازمة لمكافحة الإرهاب دون اللجوء إلى المعايير المزدوجة.

٢٧ - **السيد أونغ** (سنغافورة): قال إن أحداث ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ فتحت عيون العالم على أبعاد جديدة لا يمكن تجاوزها تتعلق بالإرهاب، كما خلقت وعيا بأن الإرهاب لا يعرف الحدود وأن جميع الدول معرضة لخطره. وينبغي ألا يسمح المجتمع الدولي لهذه الأعمال الإرهابية المروعة بشل حركته. بل بالعكس ينبغي أن يعمل على التخلص من هذه الآفة.

٢٨ - وأضاف أن جنوب شرق آسيا اضطر إلى أن يتخذ موقفا تجاه التهديد المستمر للإرهاب بسبب التفجيرات التي وقعت، وإلى كشف مؤامرة لارتكاب مزيد من الأعمال الإرهابية، التي أظهرت أن الإرهابيين يوسعون ساحة عملياتهم بحيث تشمل كل أنحاء العالم. وكانت سنغافورة

هدفا للجماعات الإسلامية التي لديها علاقات مع القاعدة. وعليه فإن حكومته تنضم إلى البلدان الأخرى في وضع الجماعات الإسلامية على قائمة المنظمات الإرهابية بموجب قرار مجلس الأمن ١٢٦٧ (١٩٩٩) اعتقادا منها بأن التعاون العملي بين البلدان أمر حاسم إذا أريد تحقيق تقدم ملموس فيما يتعلق بمكافحة الإرهاب. ولهذا السبب، فإن وكالات الاستخبارات في بلده تعمل بشكل نشط بالتعاون مع نظيراتها الإقليمية والأجنبية. وعلى الصعيد المحلي، تم إنفاذ إجراءات أمنية صارمة عند جميع نقاط دخول الركاب والبضائع، كما تم تعزيز دوريات على السواحل. وأضاف أن بلده يشارك في المبادرة الأمريكية لأمن الحاويات، كما أنشأ وحدة لحراس الجو. وعزز أيضا التدابير الدفاعية في المنشآت الرئيسية، وشدد الرقابة على الحركة، واستيراد وتصدير البضائع والتكنولوجيا الاستراتيجية من أجل التأكد من أن الأسلحة لا تقع في يد الإرهابيين. كما تم تعزيز القدرة على التصدي للإرهاب البيولوجي الكيميائي.

٢٩ - وبما أن اتباع النهج المتعدد الأطراف أمر حيوي للتصدي للإرهاب، فإن حكومته انضمت وصدقت على اتفاقية تمييز المتفجرات البلاستيكية بغرض كشفها، والاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب. ودعمت أيضا الجهود المبذولة لمكافحة غسل الأموال، وكانت نشطة منذ مدة طويلة في أفرقة العمل المالية المعنية بغسل الأموال.

٣٠ - وإذ تحدث المتكلم عن التهديد العالمي الذي يشكله الإرهاب دعا إلى الجمع بين اليقظة والتدابير الوقائية، فضلا عن اتباع نهج شامل من جانب المجتمع الدولي بأكمله. وينبغي عدم التسامح إزاء التكتيكات التي يعتمدها الإرهابيون كما ينبغي بذل الجهود للتأكد من مشاركة الأعضاء المعتدلين من جميع الأعراق والديانات في مكافحة الإرهاب الذي يرتكبه المتطرفون. والطريقة المثلى في مكافحة الإرهاب على المدى الطويل تتمثل في تعزيز التفاهم والتسامح بين الحضارات، والحد من الفقر واللامساواة، والقضاء على القمع.

٣١ - وقال إن بلده يؤيد عمل اللجنة المخصصة المنشأة بموجب قرار الجمعية العامة ٥١/٢١٠ والمتعلقة بوضع مشروع اتفاقية شاملة عن الإرهاب الدولي، ومشروع اتفاقيات دولية لقمع أعمال الإرهاب النووي. وبما أن التقدم المحرز في المادتين ٢ مكررا و ١٨ من مشروع اتفاقية الشاملة أمر حيوي، نظرا لتصاعد الإرهاب الدولي خلال السنة الماضية، ينبغي للدول الأعضاء أن تنظر إلى القضية نظرة تهدف إلى التوفيق بين مختلف وجهات النظر. ولا يستطيع المجتمع الدولي أن يظل ساكنا إزاء الشر المتزايد للإرهاب.

٣٢ - **السيد فادايفارد** (جمهورية إيران الإسلامية): قال، متحدثا باسم منظمة المؤتمر الإسلامي، إن الإرهاب عمل مشين حيثما ارتكب وبغض النظر عن الجهة التي ترتكبه. والإرهاب ظاهرة عالمية تستدعي ردا عالميا متعدد الجوانب غير انتقائي، وينبغي محاولة معرفة أسبابه الجوهرية، بالإضافة إلى قيام المجتمع الدولي ببذل جهود متضافرة للتصدي إليه. وإن نهجا من طرف واحد أحادي الأبعاد ربما يؤدي إلى تحييد بعض هجماته وإلى راحة نفسية، ولكن هذا النهج لا يسمح بالتصدي بشكل جدي للإرهاب. ويجب تقديم مرتكبي الأعمال الإرهابية إلى العدالة، كما يجب احتواء الإرهاب عن طريق استراتيجية تعتمد على القانون في مكافحته، وتؤيدها جميع الدول في المجتمع الدولي. ومما لا شك فيه أن الأمم المتحدة هي أفضل منتدى لاتخاذ إجراء متضافر، وتستطيع أن تضمن الشرعية العالمية من أجل مكافحة الإرهاب على المدى الطويل وفقا لميثاقها، ومبادئ وأعراف القانون الدولي، والصكوك الدولية ذات الصلة.

٣٣ - وأضاف أنه من المؤسف أنه لم يتم البتّ في القضايا الواردة في تقرير اللجنة المخصصة (A/58/37) أو في الفريق

العامل (A/C.6/58/L.10). وإن نهجا شاملا يتطلب تعريف الإرهاب، وعدم الموافقة على مثل هذا التعريف سيشكك في فائدة هذه العملية. وإن هذا الاقتراح الذي قدمته الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي والوارد في المرفق الرابع من الوثيقة A/57/37 يميز بشكل أساسي بين الإرهاب وكفاح الشعوب ضد السيطرة والاحتلال الأجنبيين. وبالمثل، فإن اتفاقية منظمة المؤتمر الإسلامي المتعلقة بمكافحة الإرهاب الدولي مثال مفيد لنهج غير تمييزي شامل وغير انتقائي ضد الإرهاب. وعليه ينبغي للجنة أن تدرس بعناية العلاقة بين الاتفاقية الشاملة المقترحة والاتفاقيات القائمة حول نفس الموضوع، وينبغي أن تتعاون الدول على أساس المبادئ من أجل حل القضايا التي لم يبت فيها بعد. وقال إن معالجة مسألة الإرهاب الدولي تتطلب أيضا النظر في تهديد الإرهاب النووي. وإن أكثر الطرق فعالية للتخلص من هذا التهديد تقوم على نحو واضح على أساس القضاء الكامل على الأسلحة النووية، إلا أن اعتماد اتفاقية دولية للقضاء على أعمال الإرهاب الدولي خطوة في الاتجاه الصحيح.

٣٤ - وأضاف أن الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي مصممة على مكافحة جميع أشكال ومظاهر الإرهاب، بما في ذلك إرهاب الدولة، والمشاركة في الجهود العالمية المتعددة الأطراف للتخلص منها. وتدعم المنظمة كذلك عقد مؤتمر دولي برعاية الأمم المتحدة لتعريف الإرهاب، وتؤيد المبادرة التونسية المتعلقة بوضع مدونة سلوك دولية لمكافحة الإرهاب، إلى أن يتم إبرام الاتفاقية الشاملة، وتناشد جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة تأييد هذه المبادرة.

٣٥ - **السيد لاوبر** (سويسرا): قال إن حكومته تدين جميع أشكال الإرهاب وتعتبر أن الأشخاص المسؤولين عن الأعمال الإرهابية ينبغي محاكمتهم أو إدانتهم أو تسليمهم. وإن الاتفاقيات القطاعية الاثنتي عشرة للأمم المتحدة والمتعلقة بالإرهاب تقدم إطارا قانونيا للتعاون الدولي في هذا الميدان. ومنذ ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ انضم بلده إلى جميع هذه الاتفاقيات، وأحدث هاتين الاتفاقيتين توضح الدور الهام الذي تلعبه الجمعية العامة كهيئة تشريعية للأمم المتحدة.

٣٦ - وأضاف أن اعتماد اتفاقية شاملة عن الإرهاب سوف تعطي للمجتمع الدولي أداة فعالة أخرى لمكافحة هذه الآفة، وتكمل الاتفاقيات القائمة، من حيث إنها ستنطبق على أعمال إرهابية محددة غير مشمولة في الاتفاقيات القائمة. وعليه من المؤسف أنه لم يتم التوصل إلى توافق للآراء حول هذه المسألة حتى الآن. وإن حكومته سوف تشارك بشكل نشط في صياغة اتفاقية شاملة من أجل وضع تعريف محدد للأعمال الإرهابية بوصفها جريمة يعاقب عليها، بالإضافة إلى وضع أحكام تضمن التعاون القانوني الدولي الفعال. وسوف تسعى أيضا للتأكد من أن الاتفاقية سوف تجد توازنا بين الاعتبارات الأمنية والجوانب التي تؤثر في الحرية، بما أن تدابير مكافحة الإرهاب التي تعتمدها السلطات الوطنية يمكن أن تشكل تهديدا للمجتمع الدولي إذا لم تحترم سيادة القانون، وحقوق الإنسان، ورغبات القانون الإنساني الدولي.

٣٧ - وقال إن حكومته تؤيد الحل الوسط الوارد في المادة ١٨ من نص المنسق، شريطة أن يتم صياغته بطريقة لا تخلق فراغا قانونيا من خلال استبعاد بعض الأعمال من نطاق الاتفاقية. وبما أن اتفاقية القضاء على أعمال الإرهاب النووي تعتبر مساهمة هامة في مكافحة أكثر أشكال الإرهاب فتكا، فإنه من المؤسف أنه لم يتم التوصل إلى حل وسط حول المسائل المعلقة. وعليه فإن حكومته تؤيد مواصلة التفاوض على الاتفاقيتين.

٣٨ - **السيد كالافينكاتا راو** (الهند): قال إن التدابير المتخذة للقضاء على الإرهاب الدولي اكتسبت مغزى خاصا في السنوات الأخيرة بسبب الاعتراف بضرورة وجود تعاون

دولي أوثق في هذا الميدان. وإن بلده في طليعة البلدان التي تكافح الإرهاب لمدة عقدين تقريبا. وقد دفع شعب الهند ثمنا باهظا في مكافحة الإرهاب، وشكل ذلك تحديا لقيم المجتمع والديمقراطية والقانون.

٣٩ - وإذ إن الحرب ضد الإرهاب بدأت تستهدف الأماكن التي يستخدمها مرتكبو الإرهاب ملاذا لهم، انتشرت شبكاتهم في جميع أنحاء العالم بقوة وكثافة أكبر. وإن الهجمات الإرهابية غير التمييزية مزقت السلام وقتلت الممثل الخاص للأمين العام، السيد سيرجيو فييرا دي ميلو، وعددا من زملائه الذين كانوا يعملون من أجل مساعدة شعب العراق وإعادة بنائه واستعادة سيادة هذا البلد.

٤٠ - وأضاف أن الإرهاب عدو مشترك لجميع الشعوب، والمعتقدات، والديانات، وعدو للسلام والديمقراطية. كما أنه يقوض الأسس الحقيقية للحرية والمجتمعات المفتوحة. ويشكل تهديدا عالميا ومن ثم لا يمكن أن يكون هناك أي تردد في محاربته. ومع ذلك، لا تزال بعض الدول تتجاهل الإعلان المتعلق بالتدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي (قرار الجمعية العامة ٤٩/٦٠) عن طريق توفير الدعم المعنوي والمادي والمالي واللوجستي، بالإضافة إلى الأسلحة إلى الإرهابيين، بدلا من التقيد بالإعلان والمعايير التي وضعها.

٤١ - وعلى الرغم من أن تنفيذ قراري مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٤٥٦ (٢٠٠٣) ساهم في تعزيز وتقوية الأطر القانونية الوطنية لمكافحة الإرهاب، إلا أن هذه الجهود تحتاج إلى أن تكملها إجراءات دولية تحدد معايير أساسية، ولهذا السبب، فإن التوصل الناجح إلى اتفاقية شاملة تتعلق بالإرهاب الدولي، واتفاقية دولية للقضاء على أعمال الإرهاب النووي هو بمثابة مساهمة ملحوظة في التخلص من الإرهاب. ويمكن التوفيق بين الآراء المتضاربة حول المادة ١٨ من مشروع الاتفاقية الشاملة بروح قائمة على التفاهم المتبادل.

٤٢ - وعلى الرغم من أن التحالف العالمي ضد الإرهاب نجح في بعض الحالات، إلا أنه أخفق في التوصل إلى النتائج المرغوب فيها في حالات أخرى، ذلك لأن بعض أعضاء المجتمع الدولي ما زالوا يرعون الإرهاب عبر الحدود، ومثال على ذلك ما تم الإشارة إليه في الفقرة ٢٢ من تقرير الأمين العام (A/58/116) ويجب على لجنة مكافحة الإرهاب أن تضع تدابير تتأكد من أن الدول الأعضاء تمتثل لالتزاماتها بموجب قراري الجمعية العامة ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٤٥٦ (٢٠٠٣). وينبغي وضع صكوك متعددة الأطراف تقوم على المصداقية، تعرّف بالدول التي تنتهك هذين القرارين. وينبغي إنشاء آليات متعددة الأطراف من أجل كشف تدفق التمويل الدولي للإرهابيين والمنظمات الإرهابية ووقف هذا التمويل. ويجب وضع نظام دولي أفضل لتبادل المعلومات وتقاسم الاستخبارات من أجل منع الإرهابيين من الإفلات بعبور الحدود الدولية. وأخيرا، ينبغي ألا يسمح لأي دولة بالمشاركة في التحالف العالمي ضد الإرهاب وهي تواصل مساعدة ودعم ورعاية الإرهاب، إذ إن قبول هذه الازدواجية يؤدي إلى زيادة الإرهاب.

٤٣ - وتعلق الهند أولوية عليا على اختتام مبكر للمفاوضات واعتماد اتفاقية شاملة عن الإرهاب الدولي. وينبغي أن تواصل اللجنة المخصصة عملها في إطار الفريق العامل.

٤٤ - **السيد فازي** (البحرين): قال إن الإرهاب الدولي مشكلة خطيرة جدا ويشكل عقبة لرفاهية البشرية. والبحرين تنضم إلى جميع الجهود الإقليمية والدولية لمكافحة هذه الآفة، التي ينبغي عدم ربطها قط بثقافة أو عرق أو دين معين. وينبغي بذل جميع الجهود الممكنة لتفهم الأسباب الجوهرية

للإرهاب كما ينبغي التمييز بين الإرهاب الدولي وكفاح الشعوب من أجل تحرير نفسها من الاحتلال الأجنبي. وليس الإرهاب الدولي ظاهرة خطيرة فحسب بل يؤثر بشكل خطير على التنمية الاقتصادية.

٤٥ - وأصبحت البحرين طرفا في عدد من الصكوك الدولية والإقليمية لمكافحة الإرهاب، وسوف تصبح طرفا في الاتفاقيات الدولية المتبقية بمجرد اتخاذ التدابير القانونية والدستورية المحلية اللازمة. كما شكّل بلده فريقا عاملا لتنسيق التدابير التي ترمي إلى تنفيذ البحرين لأحكام قرارات مجلس الأمن ذات الصلة. واتخذت البحرين عددا من التدابير للقضاء على تمويل الإرهاب، وسنت قوانين لمكافحة غسل الأموال. وتخضع الرابطات الوطنية البحرانية لمراجعة داخلية للحسابات المصرفية، لا سيما عندما تقدم الأموال للأغراض الخيرية. وهناك أيضا عدد من الأحكام في القانون الجنائي تتصل بالجرائم التي تهدد النظام العام، ويمكن أن تتصل بالإرهاب. وسوف تحترم البحرين التزاماتها بموجب قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١)، وهي في صدد إعداد تقرير ثالث عن مكافحة الإرهاب. ويجب على جميع قطاعات المجتمع الدولي أن تتحد للسماح ببذل جميع الجهود اللازمة لمكافحة الإرهاب على أساس المبادئ المنبثقة عن الشريعة والأهداف المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة.

٤٦ - **السيد بري** (لبنان): قال إن الإرهاب يمثل أخطر تهديد للسلام والأمن الدوليين، وسوف يعتمد التصميم القوي للمجتمع المدني من أجل القضاء عليه بصورة دائمة على التعاون بين الدول. وإن إساءة استعمال بعض الدول لمفهوم الإرهاب عندما وصفت أعداءها جعل مكافحة الإرهاب انتقائيا وتعسفيا، وأصبح يخدم المصالح الوطنية وأهداف دول معينة بدلا من أن يكون على نطاق عالمي. وإن الجهود المبذولة لمكافحة الإرهاب ستظل غير فعالة ما لم تستند إلى توافق عام للآراء يتعلق بتعريف واضح وعالمي وشامل تصدره الأمم المتحدة للإرهاب. وينبغي عقد مؤتمر دولي للإرهاب الدولي تحت رعاية الأمم المتحدة وفقا لقراري الجمعية العامة ١٥٩/٤٢ و ٢٩/٤٤ من أجل تجنب تطبيق معايير مزدوجة. وينبغي لتعريف الإرهاب أن يدين إرهاب الدولة، الذي يشمل الاحتلال العسكري الأجنبي و/أو الضم القسري للأراضي أو الممتلكات، والجرائم المخلة بالإنسانية، وجرائم الحرب بوصفها أسوأ أشكال الإرهاب. ووفقا لقرار الجمعية العامة ٥١/٤٦، فإن أي تعريف يجب أن يميز بوضوح بين الإرهاب والكفاح الشرعي للشعوب ضد الاحتلال الأجنبي من أجل تحقيق تقرير المصير والاستقلال، وهي أمور مكرسة في ميثاق الأمم المتحدة وفي كثير من قرارات الجمعية العامة.

٤٧ - ويعيد لبنان تأكيد إدانته للإرهاب بجميع أشكاله، واستعداده للتعاون مع الأمم المتحدة في القضاء على الإرهاب الدولي وفقا لمعايير القانون الدولي والمبادئ المكرسة في السيادة الوطنية. وسوف يتخذ الخطوات اللازمة على الصعيد الدولي والإقليمي والوطني من أجل الوفاء بالتزامه بمكافحة الإرهاب.

٤٨ - وعلى الصعيد الدولي وقّع لبنان وانضم إلى ١٠ من الصكوك القانونية الدولية الـ ١٢، التي اعتمدتها الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة، وهو في سبيل الانضمام إلى الصكين المتبقين ألا وهما الاتفاقية الدولية لقمع الهجمات الإرهابية بالقنابل والاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب. وإن لبنان بوصفه عضوا في الإنتربول، يقدم معلومات تتصل بالأشخاص المشتبه بتأييدهم أو تمويلهم للأعمال الإرهابية. وقد وضع قاعدة للبيانات لجمع المعلومات عن الكيانات الإرهابية وتبادل المعلومات مع مكاتب الإنتربول في الدول الأعضاء، من أجل منع هذه الكيانات من تلقي التمويل واستخدام المرافق المتاحة لها.

٤٩ - وعلى الصعيد الإقليمي صدّق لبنان على الاتفاقية العربية لقمع الإرهاب والتزم بالتعاون مع الاتحاد الأوروبي في مكافحة الإرهاب. ووقّع أيضا على عدد من الاتفاقات الثنائية مثل معاهدات واتفاقات تسليم المجرمين على أساس المساعدة القانونية المتبادلة، كطريقة للجهود المتضافرة المبذولة لمكافحة الإرهاب.

٥٠ - وعلى الصعيد الوطني، أدرج لبنان جميع الأحكام والمواد الواردة في الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية المتعلقة بمكافحة الإرهاب التي هي طرف فيها في تشريعاتها الوطنية وقانون العقوبات. وإن القوانين والأنظمة تمنع بشكل صريح تمويل الأنشطة الإرهابية. وبموجب قانون عام ٢٠٠١، حقق مجلس خاص في المعاملات المشتبه بكونها غسلا للأموال، أو الابتزاز، أو غير ذلك من الجرائم الإرهابية. وسعى إلى الحصول على معلومات من المصارف فيما يتعلق بحسابات أشخاص وكيانات مشمولة في قائمة مجلس الأمن بهدف تجميد هذه الحسابات أو مصادرتها. ولم يقدم لبنان ملاذا لهؤلاء الذين يمولون أو يوجهون أو يدعمون أو يرتكبون الأعمال الإرهابية، لا سيما تلك التي ترد في نصوص قرار مجلس الأمن ١٣٣٣ (٢٠٠٠)، ولا يسمح لهم بدخول أراضيه. وقدم لبنان أربعة تقارير إلى لجنة مكافحة الإرهاب.

٥١ - ويصعب على المجتمع الإنساني أن يوجد مناخ من الأمن بدون السعي إلى عدالة سياسية واقتصادية واجتماعية، ولذلك يعتقد لبنان أن اتباع نهج يقتصر على حلول أمنية أو جزئية أو مرحلية لا يمكن أن تنجح في مكافحة الإرهاب أو القضاء عليه. ولبنان مستعد للتعاون مع جميع الدول الأخرى في صياغة حل شامل يقضي على الأسباب الجوهرية للإرهاب، التي تهدد الآن الحضارة الإنسانية نفسها.

٥٢ - **السيد أيوب** (أفغانستان): قال إن الشعب الأفغاني عانى معاناة كبيرة من نظام الطالبان الذي استقبل كما هو معروف المنظمات الإرهابية الدولية. وقد قتل الإرهابيون آلافا من الأفغان الأبرياء، وحرق المدن والقرى، ودمّر الهياكل الأساسية الاقتصادية، ونفّذ سياسة التطهير الإثني. وأظهرت الأحداث أنه لا يمكن أن تسلم أمة من الأمم من تهديد الإرهاب، ويجب على المجتمع الدولي أن يلتزم بشكل قوي ومخلص بمحاربة هذا التهديد. وينبغي محاربة الإرهاب على جميع الجبهات، بما في ذلك الأنشطة الإجرامية، مثل تهريب الأسلحة، والاتجار بالمخدرات، وغسل الأموال التي تمول المنظمات الإرهابية.

٥٣ - وبمساعدة الولايات المتحدة والأصدقاء الآخرين في المجتمع الدولي، تبذل حكومته قصارى جهدها لإيجاد استقرار في البلد، وتنفيذ عملية إعادة البناء، واعتماد دستور جديد، والتمهيد للانتخابات العامة. ومع ذلك، لا تدخر العناصر المتطرفة والإرهابية أي جهد في تحدي هذه العملية، لأن نجاح الاستقرار وإعادة البناء يعتبران هزيمة لها. ولا تزال هذه القوى المظلمة والمدمرة تجد للأسف دعما خارج أفغانستان من متطرفين ومتعصبين وعناصر إرهابية. غير أن شعب أفغانستان المحب للسلام وشركائه في الحرب ضد الإرهاب مصمم على التغلب على هذه التحديات وعلى منع البلد من الوقوع في الفوضى تحت سيطرة الإرهابيين. ويجب ألا يتردد المجتمع الدولي في مساعدة أفغانستان على هزيمة الإرهابيين وأيديولوجياتهم في أفغانستان نفسها وفي المنطقة ككل. وينبغي التأكيد على أنه ليس هناك أي تسامح مع الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره. وتدل تجربة أفغانستان على أن هناك علاقة مباشرة بين المخدرات والإرهاب، ومن مصلحة أفغانستان الوطنية المطلقة مكافحة كلا الآفتين. وأفغانستان ملتزمة بشكل كامل بأن تكون شريكا مرنا مع المجتمع الدولي في مكافحة الإرهاب والمخدرات.

٥٤ - وإن أفغانستان طرف في الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية الـ ١٢ لمكافحة الإرهاب، وقد وقّعت وانضمت

أو صدقت على جميعها. ومن الأهمية بالنسبة لجميع البلدان أن تنسق التدابير اللازمة لكي يتم بشكل فعال تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١)، وإن أفغانستان ملتزمة بتنفيذ التزاماتها في هذا الصدد بكاملها. وللأمم المتحدة دور رئيسي في رصد تنفيذ هذا القرار عن طريق لجنة مكافحة الإرهاب.

٥٥ - وأضاف أن أفغانستان ترحب بالدور الذي تؤديه اللجنة السادسة لتعبئة العمل الدولي ضد التهديد الذي يشكله الإرهاب الدولي، وسوف تواصل العمل داخل الأمم المتحدة وفي أماكن أخرى لا لمجرد هزيمة هذه الآفة بل أيضا من أجل منع إعادة ظهورها. وإن التعاون القوي والمخلص بين الحكومات على الصعيد الإقليمي أمر حاسم للغاية في هذا الصدد. وتقدر أفغانستان وتدعم بشكل كامل العمل الذي تقوم به اللجنة الخاصة للتفاوض على مشروع اتفاقية شاملة عن الإرهاب الدولي، وإن اعتماد هذه الاتفاقية من شأنه أن يرسل رسالة قوية تفيد بأن المجتمع الدولي متحد ومصمم في جهوده على القضاء على الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره. ومن الضروري وجود أقوى نظام قانوني ممكن ضد الإرهاب.

٥٦ - **السيدة كاتونغي** (أوغندا): قالت إنه بسبب السهولة المتزايدة لعبور الحدود بين الدول والسهولة النسبية التي يحتمل أن يستطيع بموجبها الإرهابيون الحصول على المواد النووية أو الأسلحة النووية، يجب على المجتمع الدولي أن يستجمع إرادته السياسية لوضع اللمسات الأخيرة على مشروع اتفاقية شاملة للإرهاب ومشروع اتفاقية دولية للقضاء على أعمال الإرهاب النووي. وأصيبت أوغندا بالذهول من جراء الهجمات بالقنابل على مقر الأمم المتحدة في بغداد، وقدمت تحية إلى هؤلاء الذين توفوا. وإن مثل هذه الهجمات التي تتسم بالجبن ينبغي أن تزيد من تصميم المجتمع الدولي على القضاء على الإرهاب بجميع أشكاله. فالإرهاب يؤثر بشكل مباشر في أسس القانون والنظام وحقوق الإنسان وقداسة الحياة. وعليه من الأمور المشجعة ملاحظة أن هناك تجاوبا هائلا من جانب الدول الأعضاء مع لجنة مكافحة الإرهاب. فليس هناك إلا ١٦ دولة عضوا لا يزال يتعين عليها أن تقدم تقريرها عن الخطوات التي اتخذتها من أجل تنفيذ أحكام قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١).

٥٧ - وأضاف أن أوغندا سعت إلى الامتثال إلى أحكام هذا القرار، وذلك في جملة أمور من خلال الحد من تدفق الأسلحة والأموال إلى خلايا الإرهابيين التي لها صلات بالإرهابيين العاملين في بعض أنحاء البلد. وتقوم أوغندا أيضا بتنفيذ التدابير التي اعتمدتها بموجب اتفاقية منظمة الاتحاد الأفريقي عن منع ومكافحة الإرهاب. ومنذ عام ١٩٨٨، عانى شعب أوغندا من إرهابيين مثل جيش مقاومة الرب، وتحالف القوى الديمقراطية التي تبين أن لها علاقات بالقاعدة، وهذا مما لا تشك فيه الوكالات المسؤولة عن الأمن في أوغندا. وينبغي عدم توفير أي ملاذ للإرهابيين، وتقوم أوغندا بزيادة قدرتها على منعهم من ذلك. وقالت إن بلدها صدّق على خمس اتفاقيات رئيسية لمكافحة الإرهاب، ووقعت على خمس اتفاقيات أخرى، ووافقت الوزارة على تصديق الاتفاقيات الباقية. وتدين سياسات أوغندا الوطنية بشدة الإرهاب مهما كان شكله، سواء أكان له مبرر أو لا، كجزء من الكفاح من أجل الحرية أو نتيجة للفقر. ولا يمكن أن يكون هناك أي تبرير مهما كان لاستخدام القوة بصورة غير تمييزية ضد المدنيين والهياكل الأساسية، غير أن أوغندا تعتبر أنه من الحذر تحديد هذه الأسباب التي يتم استغلالها من جانب مرتكبي الأعمال الإرهابية وممولها. ووجدت أنه يتم جر أكثر الناس فقرا لكي يرتكبوا أعمالا إرهابية مقابل وعود مالية. وعليه فإن أوغندا تتفق مع الرأي القائل بأنه من أجل القضاء على الإرهاب، يتعين على المجتمع الدولي أن يعالج أسبابه الجوهرية، ومن بينها الجهل، والتعصب الديني، واللاتسامح، والفساد، والاتجار بالمخدرات، والجريمة المنظمة

عبر الحدود الوطنية، وانتشار الأسلحة الصغيرة، والاتجار بالأشخاص، وغسل الأموال.

٥٨ - واعتمدت أوغندا تشريعا لمكافحة الإرهاب وتقديم الإرهابيين إلى العدالة. وهناك فرقة عمل مشتركة لمكافحة الإرهاب تتألف من المؤسسات والوكالات الرئيسية ولجنة لمكافحة غسل الأموال تعمل مع المؤسسات المالية على الصعيد المحلي والإقليمي والدولي. وقد جمدت أوغندا الأصول المالية والموارد الاقتصادية التي تبين أنها تتصل بالأنشطة الإرهابية، وحاكمت جميع مرتكبي الأعمال الإرهابية. وعلى الرغم من أنه ليس هناك قانون محدد ضد غسل الأموال، إلا أن المصرف المركزي للبلد أصدر مبادئ توجيهية لمكافحة غسل الأموال إلى جميع المؤسسات المالية التي يتحتم عليها أن تقدم تقريرا عن الأنشطة المشتبه بها من أجل التحقيق فيها. وعلى الرغم من أن المبادئ التوجيهية غير قابلة للإنفاذ في القانون، إلا أن المصرف المركزي يستطيع أن يطبق سلطاته الإشرافية الواسعة ويستطيع أن يفرض جزاءات على أي مؤسسة يتبين أنها تتجاهل هذه المبادئ التوجيهية. وتقوم الشرطة الأوغندية بإجراء حملات على مستوى البلد من أجل إطلاع الجمهور على التهديد العالمي للإرهاب. ويتم اتخاذ تدابير لكبح أو منع التزييف أو الغش أو الاستخدام المزيف للهويات ووثائق السفر. ويتم في نقاط الحدود تعيين موظفين مدربين من الشرطة والهجرة، بالإضافة إلى أفراد من المخابرات وخدمات الأمن.

٥٩ - وأضاف أن أوغندا تدعم اقتراح عقد مؤتمر رفيع المستوى تحت رعاية الأمم المتحدة لإعداد رد منظم مشترك من جانب المجتمع الدولي لمكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره.

٦٠ - **السيدة راموتار** (ترينيداد وتوباغو)، نائبة الرئيس، تولت رئاسة الجلسة.

٦١ - **السيدة نيسي** (إيطاليا): قالت، متحدثة بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، والبلدان المنضمة إليه وهي إستونيا، وبولندا، والجمهورية التشيكية، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، ولاتفيا، وليتوانيا، ومالطة، وهنغاريا، والبلدان المنتسبة إليه وهي بلغاريا، وتركيا، ورومانيا، بالإضافة إلى ليختنشتاين، إن الاتحاد الأوروبي يدين جميع أعمال الإرهاب ويظل مقتنعا بأنه لا يمكن أبدا تبرير الإرهاب، بغض النظر عن دوافعه وأهدافه وأشكاله ونظائره. وإن الاتحاد الأوروبي ملتزم بشدة بهزيمة ما يشكله الإرهاب من تهديد، باللجوء إلى جميع الوسائل ذات الصلة. وفي نفس الوقت، يعتقد الاتحاد الأوروبي أن مكافحة الإرهاب ينبغي أن يصاحبها احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وسيادة القانون، وحيثما يكون ذلك منطبقا القانون الإنساني الدولي. وأعاد الاتحاد الأوروبي تأكيد دعمه للدور المركزي للأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب الدولي في كل مكان. وإن اتفاقيات وبروتوكولات الأمم المتحدة الدولية الاثنتي عشرة المتصلة بمختلف أشكال الإرهاب الدولي تظل الأداة الأساسية في الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي من أجل استئصال هذه الظاهرة. ويعلق الاتحاد الأوروبي أولوية عالية على المشاركة العالمية في تنفيذ جميع الصكوك القانونية ويحث الدول التي لم تنضم بعد إلى هذه الاتفاقيات أن تصبح طرفا فيها.

٦٢ - وأضافت أن مجلس الأمن، في قراره ١٣٧٣ (٢٠٠١)، لاحظ بقلق العلاقة الوثيقة بين الإرهاب الدولي وفي جملة أمور الجريمة المنظمة عبر الحدود، والمخدرات غير المشروعة، وغسل الأموال. وفي هذا الصدد، يدعم الاتحاد الأوروبي مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجرائم وفرعه المتعلق بقمع الإرهاب، فضلا عن أنشطته في إطار البرنامج العالمي لمكافحة الإرهاب. وإن مجلس الأمن في الإعلان المرفق بقراره ١٤٥٦ (٢٠٠٣) أكد على ضرورة وجود تعاون أوثق بين لجنة مكافحة الإرهاب والمنظمات

الإقليمية ودون الإقليمية، وكرر تأكيد الاتحاد الأوروبي دعمه لهذه اللجنة وعملها. ويعمل الاتحاد الأوروبي بالتنسيق الوثيق مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية ومنتدياتها من خلال دعم أنشطتها المتعلقة بمكافحة الإرهاب والمشاركة في كثير منها. وقد حرص الإطار القانوني المنطبق في جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي على وجود تنفيذ سليم وسريع لجميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة وأكد على فعاليتها من خلال قبول جميع البلدان المنضمة إليه بصورة طوعية قراراته. وتم اعتماد مجموعة كبيرة من الصكوك القانونية، ويجري بصورة مستمرة استعراضها من أجل تعزيز التدابير التقييدية التي فرضتها الأمم المتحدة، لا سيما مكافحة تمويل الإرهاب. وبهدف تقديم الدعم الموضوعي والفعال للبلدان الثالثة في تنفيذها لالتزاماتها بموجب قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١)، اعتمد الاتحاد الأوروبي استراتيجية موجهة إلى تقديم المساعدة التقنية ذات الصلة إلى تلك البلدان. وسوف يواصل الاتحاد الأوروبي عمله على نحو وثيق مع لجنة مكافحة الإرهاب من أجل تحديد الطريقة التي يمكن بها توجيه المساعدة بشكل أكثر فعالية من أجل تسهيل تنفيذ القرارات ذات الصلة.

٦٣ - ودفعت أحداث ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ الأمم المتحدة إلى اتخاذ إجراء لم يسبق له مثيل واستمر سعيها الحثيث من أجل القضاء على الإرهاب بدون هوادة. وأعاد الاتحاد الأوروبي تأكيد التزامه بالمساهمة في المناقشة التي تهدف إلى التغلب على الصعوبات المواجهة في الجهود المبذولة لوضع مشروع اتفاقية شاملة عن الإرهاب الدولي ومشروع اتفاقية دولية لقمع أعمال الإرهاب النووي. ويعتقد الاتحاد الأوروبي أن المفاوضات حول أحكام مشروع اتفاقية شاملة عن الإرهاب الدولي، التي تم التوصل إلى اتفاق بشأنها ينبغي ألا يعاد فتح بابها وأعادت تأكيد استعدادها للإسهام في التوصل إلى توافق للآراء حول المسائل التي لم يبت فيها بعد.

وفيما يتعلق بمشروع الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي، أشار الاتحاد الأوروبي إلى أن اجتماع مجلس أوروبا في حزيران/يونيه ٢٠٠٣، أعاد تأكيد وعيه الكامل بأن انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها يشكل تهديدا فعليا وخطيرا للسلام والأمن الدوليين. وإذا كان الأمر كذلك، ونظرا للمخاطر التي يشكلها اكتساب الجماعات الإرهابية هذه الأسلحة، يريد الاتحاد الأوروبي بشدة التأكيد أن اعتماد مشروع اتفاقية دولية أمر ملح للغاية. وأخيرا، يكرر الاتحاد الأوروبي التأكيد على أنه مستعد لمناقشة اقتراح عقد مؤتمر رفيع المستوى تحت رعاية الأمم المتحدة لصياغة رد منظم مشترك للمجتمع الدولي على الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، وذلك بعد التوصل إلى اتفاق حول نص الاتفاقية الشاملة للإرهاب الدولي، وعلى أساس أن هذا المؤتمر يمكن أن يساهم في تعزيز التعاون الدولي ضد الإرهاب.

٦٤ - **السيد مصطفى** (السودان): أعاد تأكيد إدانة وفده للإرهاب الدولي الذي لا يمكن الدفاع عنه على أساس سياسي أو أيديولوجي مهما كان شكله، كما أنه يتنافى مع نص وروح القانون الدولي. وأضاف أنه يهدد الأبرياء، والتنمية الاجتماعية والاقتصادية. وأفضل طريقة لمكافحة الإرهاب الدولي الذي يوجد في جميع الثقافات وفي كل أنحاء العالم هي عن طريق الاتفاقيات الدولية وتعزيز التفاهم بين الأديان والشعوب. وسوف تكون لأي محاولة لربط الإسلام بالإرهاب عواقب في كل مكان.

٦٥ - وأعاد تأكيد وفده لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك شرعية مقاومة القمع أو الاحتلال الأجنبيين وإدانة الإرهاب الذي ترعاه الدول، مثل ذلك الإرهاب الذي تقوم به إسرائيل. وفي هذا السياق، أكد على ضرورة وضع تعريف دولي متفق عليه للإرهاب، ودعم النداء الموجه لعقد

مؤتمر رفيع المستوى تحت رعاية الأمم المتحدة لإعداد اتفاقية عالمية ضد الإرهاب.

٦٦ - وأضاف أن التزام السودان بمكافحة الإرهاب يتضح من تصديقه على الاتفاقية الدولية لقمع التفجيرات الإرهابية، والتوقيع على الاتفاقية الدولية للجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية، وإصداره في عام ٢٠٠٢ قانونا لمكافحة الإرهاب. وتعاونت الحكومة السودانية تعاونا كاملا مع لجنة مكافحة الإرهاب ووقعت على اتفاقية منظمة الاتحاد الأفريقي المتعلقة بقمع ومكافحة الإرهاب، واتفاقية جامعة الدول العربية المتعلقة بقمع الإرهاب، واتفاقية منظمة المؤتمر الإسلامي المتعلقة بمكافحة الإرهاب الدولي.

٦٧ - **السيدة موانديمبوا** (جمهورية تنزانيا المتحدة): قالت إنها مصابة بخيبة أمل لأنها لاحظت أن عدد الأعمال الإرهابية قد ازداد بدلا من أن يتناقص خلال السنة الماضية، وأوضح مثال على ذلك الهجوم على موظفي الأمم المتحدة في بغداد في ١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣. وعليه من المؤسف أنه لا توجد إرادة سياسية لحل الخلافات القليلة المتبقية حول مشروع الاتفاقية الشاملة للإرهاب الدولي ومشروع الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي. وبما أن اللجنة المخصصة المنشأة بموجب قرار الجمعية العامة ٥١/٢١٠ والفريق العامل للجنة السادسة قد فشلتا بصورة متكررة في إحراز أي تقدم، فيتعين على اللجنة السادسة أن تستكشف على سبيل الاستعجال طرقا أخرى. وإن الكف عن العمل حول مشروعي الاتفاقيتين يمثل نكسة خطيرة للجهود المبذولة لمكافحة الإرهاب. فينبغي أن يظل على جدول الأعمال عقد مؤتمر رفيع المستوى تحت رعاية الأمم المتحدة لإعداد رد منظم مشترك على الإرهاب.

٦٨ - وأضاف أن حكومته تظل متمسكة بالتزامها بمكافحة الإرهاب، بعد مرور خمس سنوات على تفجير سفارة الولايات المتحدة المروع في دار السلام. وتم في عام ٢٠٠٢ إصدار قانون قمع الإرهاب، وصدق بلده على اتفاقيتين إقليميتين هامتين: اتفاقية منظمة الاتحاد الأفريقي عن قمع ومكافحة الإرهاب والمعاهدة المتعلقة بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا (معاهدة بيلينداba). وإذا تم تنفيذ هذه المعاهدة الأخيرة تنفيذا دقيقا فإن ذلك من شأنه أن يمنع الإرهابيين من الحصول على الأسلحة النووية وغير ذلك من الأجهزة المشعة الأخرى في كل أنحاء أفريقيا. وقد صدق بلده أيضا على سبعة من اثني عشر صكا دوليا رئيسيا ضد الإرهاب، وسوف يصدق قريبا على الصكوك الخمسة المتبقية.

٦٩ - وأخيرا، قال إن وفده يعرب عن قلقه بشأن الدول التي تنصح مواطنيها بعدم السفر إلى بلده بسبب احتمال وجود هجمات إرهابية. ولهذه النصيحة آثار ضارة على بلده. وعلى الرغم من أن وفده يتفهم سبب تقديم هذه النصيحة، إلا أنه يطلب من هذه البلدان أن تستشير من باب المجاملة حكومته قبل إصدار هذه النصيحة أو على الأقل تقديم معلومات مسبقة إليه. وهذا من شأنه أن يعزز إمكانية تجنب الهجمات والقبض على مرتكبيها المحتملين. وفي هذا السياق، يتعهد وفده بمواصلة التعاون مع البلدان الأخرى لهزيمة الإرهاب.

٧٠ - **السيدة توجرال** (تركيا): قالت إن وفدها ينضم إلى البيان الذي أدلى به ممثل إيطاليا بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، ويعرب عن إدانته للانتحاريين الذين فجروا قنابلهم منذ يومين في السفارة التركية في بغداد، مما أدى إلى جرح شرطي عراقي وموظف من موظفي السفارة. ويشكل الإرهاب تحديا خطيرا للديمقراطية والمجتمع المدني وسيادة القانون. ويقوض حقوق الإنسان والحريات الأساسية، لا سيما الحق في الحياة، وينبغي للمجتمع الدولي أن يعتمد ردا منسقا عليه. وفي هذا السياق، يعيد وفدها تأكيد التزامه

بالحرب العالمية ضد الإرهاب، لا سيما بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١). وقدمت حكومتها ثلاثة تقارير في موعدها إلى لجنة مكافحة الإرهاب.

٧١ - ويتحتم على دول أكثر أن تصبح أطرافا في الاتفاقيات الدولية القائمة ضد الإرهاب. وفي هذا السياق، تثني على العمل القيم الذي قامت به اللجنة المخصصة المنشأة بموجب قرار الجمعية العامة ٥١/٢١٠، الذي تم تكليفها بمهمة وضع اللمسات الأخيرة على مشروع اتفاقيتين ضد الإرهاب. وفيما يتعلق بمشروع الاتفاقية الشاملة عن الإرهاب الدولي، يؤيد وفدها نطاق تطبيقها العريض. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن توضع في الاعتبار إمكانية وضع صكوك جديدة لإيجاد طرق أكثر فعالية لمكافحة الإرهاب. وينبغي التوصل إلى وضع صك شامل وفعال بدون تأخير. فينبغي ألا يكون هناك أي ملاذ للإرهابيين في أي بلد، بغض النظر عن دوافعهم، أو نوع الجريمة التي يرتكبونها.

٧٢ - **السيد زكي** (باكستان): قال إن المظاهر الحديثة للإرهاب أثبتت أنها أكثر فتكا من مظاهره السابقة. وإن قدرة الإرهابيين على تهديد المجتمع أكد الشعور بعدم الأمان. وباكستان نفسها وقعت ضحية الإرهاب ولكنه لم يردعها عن مهامها. وقد عززت الأمن على امتداد حدودها، كما عززت إطارها القانوني. وقد تم القبض على مئات من الإرهابيين الذين ينتمون إلى القاعدة في السنوات الخيرة. ووقعت باكستان أو صدقت على إحدى عشرة اتفاقية من الاتفاقيات الدولية الاثنتي عشرة لمكافحة الإرهاب، فضلا عن اتفاقية منظمة المؤتمر الإسلامي لمكافحة الإرهاب الدولي والاتفاقية الإقليمية لقمع الإرهاب التي وضعتها رابطة جنوب آسيا من أجل التعاون الإقليمي. وقدمت ثلاثة تقارير إلى لجنة مكافحة الإرهاب التي قامت مع اللجنة السادسة بأداء دور هام في مكافحة الإرهاب. وعرض تقرير الأمين العام (A/58/116) التدابير التي اتخذتها مختلف الدول، وفي هذا السياق، أعرب عن أسفه لأن ممثل الهند أساء قراءة الفقرة ٢٢ من التقرير التي لم يأت فيها أنه تم التوصل إلى نتيجة بل جاء فيها أنه يفترض أن القنابل المعنية صُنعت في باكستان.

٧٣ - ويؤسف أنه ليس هناك توافق للآراء حول المادتين ١٨ و ٢ مكررا من مشروع الاتفاقية الشاملة عن الإرهاب الدولي، أو المادة ٤ من مشروع الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي. وينبغي أن تعتمد الأمم المتحدة المسلك التالي. أولا، ينبغي التوصل إلى توافق للآراء حول تعريف قانوني للإرهاب، بما في ذلك إرهاب الدولة، وينبغي أن يميز التعريف بين حق الشعوب في تقرير المصير وأعمال الإرهاب. وثانيا، نظرا لحق الشعوب غير القابل للتصرف في تقرير مصيرها بحرية، ينبغي أن يساعد التعريف على حل الخلافات السياسية والحالات التي يتعرض فيها الشعب الإسلامي - كما هو الحال في باكستان وجامو وكشمير إلى القمع. وثالثا، ينبغي عدم إساءة استعمال الحرب ضد الإرهاب من جانب الدول لتبرير تمديد سيطرتها على الأراضي الأجنبية أو كبح حرية التعبير. ورابعا، ينبغي بذل الجهود لدراسة الأسباب الجوهرية للإرهاب: فالعدالة السياسية والاجتماعية أمر لا غنى عنه إذا أريد مكافحة الإرهاب بشكل فعال، كما هو مذكور في عدد من قرارات الجمعية العامة، بدءا بالقرار ٣٠٣٤ (د-٢٧). فينبغي ألا يؤدي الحرب ضد الإرهاب إلى انتهاك حقوق الإنسان. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي مضاعفة الجهود لتقديم المساعدة التقنية إلى الدول التي تحتاج إلى بناء قدراتها من أجل السماح لها بمكافحة الإرهاب بصورة فعالة.

٧٤ - ليس للإرهاب عقيدة. وعليه ينبغي عدم محاولة ربط الإرهاب بأي عقيدة أو دين خاص. وبدلا من ذلك ينبغي بذل جهود أكبر من أجل تعزيز التفاهم والتعاون بين الثقافات. وينبغي التوصل إلى توافق دولي للآراء حول الإرهاب، بما أنه لا يمكن إلا بهذه الطريقة تحقيق الانسجام

والتفاهم. وينبغي ألا يتم بعد اليوم تجاهل المسائل ذات الطبيعة المنهجية التي توفّر أرضا خصبة ومؤيدين جاهزين لقضايا المتطرفين – وفي نهاية المطاف للإرهاب. كما ينبغي عدم التغاضي عن المشاكل الملحة الأخرى مثل الفقر، وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز أو العدالة الاجتماعية والاقتصادية.

٧٥ – **السيد غاليغوس شيريبوغا** (إكوادور): أيد البيان الذي أدلى به ممثل بيرو بالنيابة عن مجموعة ريو وقال إنه على الرغم من المناقشات المستفيضة حول مشروعي اتفاقيتين ضد الإرهاب خلال السنوات القليلة الماضية، ما زال المجتمع الدولي يقع ضحية لهجمات إرهابية يؤسف لها، بما في ذلك وقوع مكتب الأمم المتحدة في بغداد ضحية للإرهاب منذ شهرين. وعليه من الأهمية بالنسبة لهؤلاء الذين يودون التوصل إلى حل سلمي للنزاعات أن يتغلبوا على خلافاتهم من أجل الصالح العام. وإن وفده يدين بشكل قطعي الإرهاب بجميع أشكاله، على الرغم من أنه يوافق على رأي الأمين العام ومفاده أنه من أجل مكافحة الإرهاب، ينبغي عدم مس كرامة الشعوب وحرياتها الأساسية.

٧٦ – وأضاف أن للأمم المتحدة دورا أساسيا تلعبه في مكافحة الإرهاب. وعليه فإن وفده يواصل تقديم الدعم لأي مبادرة ترمي إلى قمع أو مكافحة الإرهاب أو القضاء على الظاهرة المشينة التي تستهدف عادة الضحايا المدنيين الأبرياء. وهو يدعم بصفة خاصة أي جهود تبذل من أجل حل الخلافات المتبقية حول بعض جوانب مشروعي الاتفاقيتين المتعلقتين بمحاربة الإرهاب.

٧٧ – وفي عام ٢٠٠٣، تم إدراج المادة ١٣ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية في القانون الإكوادوري. وصدقت الإكوادور أيضا على الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب وقامت بإعداد برامج لتنفيذ الصكوك الدولية القائمة. وهي تدعم تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) ومن أجل هذه الغاية وضعت استراتيجية عريضة تنطوي على اعتماد سياسات تشريعية وإدارية وغير ذلك من التدابير، واتخذت الخطوات اللازمة فيما يتصل بالقائمة الموحدة التي أعدتها اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩). وشاركت أيضا في الجهود الإقليمية التي تبذلها منظمة البلدان الأمريكية وجماعة الأنديز.

٧٨ – وأضاف أنه ينبغي عدم التغاضي عن تأثير عوامل مثل الفقر وعدم التسامح بما أنه للأسف تستخدم كذريعة من جانب هؤلاء الذين يلجأون إلى العنف والإرهاب. وعليه ينبغي أن يقوم المجتمع الدولي بوضع استراتيجية عالمية لتعزيز التنمية، وتحسين ظروف معيشة أكثر الشعوب فقرا في العالم، والشروع في حوار من أجل تحسين احترام حقوق الإنسان.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٥.